الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
الجلسة ٢١
المعقودة يوم الأربعاء
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الحادية والعشرين

الرئيس : السيد هولوهان (ايرلندا)
(نائب الرئيس)

المحتويات

البند ٨٦ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (تابع)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.4/50/SR.21
8 January 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

نظرا لغياب السيد موثاورا (كينيا)، اضطلع السيد هولوهان (أيرلندا)، نائب الرئيس، برئاسة الجلسة

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٠

البند ٨٦ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (تابع) (A/49/875-S/1995/235، A/49/876، A/49/866-S/1995/276، A/50/137-S/1995/295، A/50/215، S/1995/475، A/50/230، A/50/254-S/1995/501، A/50/437، A/50/572، A/50/702، A/50/711-S/1995/911؛ A/C.4/50/L.10)

١ - السيد عبد الرحمن (مصر): قال إنه ينبغي الاستمرار في الإبقاء على اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام مفتوحة لمشاركة جميع المراقبين على قدم المساواة مع أعضاء اللجنة إلى أن يتم توسيع عضويتها.

٢ - وفي ضوء الأزمة المالية التي تهدد وجود المنظمة ذاته، فإن دفع الاشتراكات المقررة هو أهم خطوة في توفير الموارد اللازمة لعمليات حفظ السلام. وفي إطار المادة ١٧ من الميثاق، فإن دفع الاشتراكات المقررة هو التزام قانوني على جميع الدول الأعضاء، وليس مجرد التزام سياسي طوعي.

٣ - وأعرب عن أمل وفده في أن تؤدي مفاوضات السلام الجارية حاليا بشأن يوغوسلافيا السابقة إلى اتفاق عادل تحترمه جميع الأطراف وأن يواصل المجتمع الدولي القيام بدور بارز لاستعادة السلام في تلك المنطقة. وقال إن الدروس المستفادة من يوغوسلافيا السابقة ينبغي أن تكون دليلا يُسترشد به في الأنشطة المقبلة. إن حفظ السلم يقوم على حقائق سياسية وعسكرية مختلفة عن تلك التي يقوم عليها إنفاذ القانون. وعندما يأذن مجلس الأمن بالقيام بعملية في إطار الفصل السابع من الميثاق ، فإنه ينبغي أن يكون جليا أن تلك العملية ليست عملية تقليدية لحفظ السلام، تستند إلى موافقة الأطراف. وعندما يعتمد مجلس الأمن تدابير لإنفاذ القانون، فإنه يتعين عليه التقيد التام بأحكام الفصل السابع من الميثاق. إن توسيع نطاق التعريف لما يمكن أن يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين من أجل تبرير التدابير المتعلقة بإنفاذ القانون يمكن أن يكون له أثر سلبي على مصداقية المنظمة. ويصدق ذلك أيضا على غياب الإرادة السياسية لوقف العدوان، كما في حالة البوسنة والهرسك.

٤ - ووفقا للفصل الثامن من الميثاق، فإن الترتيبات والمنظمات الإقليمية يمكن أن تضطلع بدور حاسم في تحقيق النجاح للدبلوماسية الوقائية. وأعرب عن ترحيب وفده بتقرير الأمين العام عن تحسين التأهب لمنع النزاعات وحفظ السلام في افريقيا (A/50/711-S/1995/911)، الذي تضمن مقترحات مختلفة يمكن أن تساعد في تعبئة الدعم المالي والسوقي لأنشطة حفظ السلام التي تضطلع بها منظمة الوحدة الأفريقية

ولوضع برامج تدريبية في مجال تسوية المنازعات. وقال إن حكومة مصر قد أنشأت، في القاهرة، مركزا للتدريب في مجال حل المنازعات وحفظ السلام في افريقيا، يمكن أن يسهم في تنفيذ بعض المقترحات الواردة في التقرير. وأعرب عن ثقة حكومته في أن المركز سيتلقى المساعدة من إدارة عمليات حفظ السلام ومن البلدان التي لها خبرة في ذلك المجال. وأعرب عن تأييد مصر لمقترحات الأمين العام بإنشاء صندوق استئماني مخصص لعمليات التأهب لمنع النزاعات وحفظ السلام في أفريقيا.

٥ - وقال إن وفده يسلم بأن تدريب القوات والموظفين هو مسؤولية الحكومات الوطنية في المقام الأول؛ غير أن الأمم المتحدة قد وضعت وسائل للتدريب للمساعدة في أداء هذه المهمة، بما في ذلك حلقات العمل الإقليمية في مجال حفظ السلام. وقال إن حلقة عمل افريقية في مجال حفظ السلام ستعقد في مصر في شباط/فبراير ١٩٩٦. وأعرب عن تقدير وفده للجهود التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام من أجل تشجيع وضع أسس تدريبية موحدة لحفظ السلام وللدور الذي تضطلع به وحدة التدريب في مجال حفظ السلام.

٦ - وأعرب عن تأييد وفده لمبدأ وحدة القيادة واعترافه بأن من الضروري لأي عملية لحفظ السلام أن تعمل ككل متكامل ، غير أنه استدرك قائلا إن وفده يرى أن من المهم أيضا التشاور مع البلدان المساهمة بقوات بشأن القرارات التي قد تؤثر على سلامة قواتها. وقال إن مجلس الأمن ينبغي أن يتصرف وفقا لروح المادة ٤٤ من الميثاق بوضع الإطار المؤسسي لتلك المشاورات كجزء لا يتجزأ من عملية اتخاذ القرار بشأن أي عملية من عمليات حفظ السلام. وعلاوة على ذلك، فإن الجمعية العامة ينبغي أن تقوم بدور أكثر فعالية في هذا المجال كأن تقوم بتقييم فعالية العمليات في تنفيذ الولايات المنوطة بها، والتنسيق بين عناصر هيئات الأمم المتحدة، ووضع توجيهات ومبادئ وأحكام لدعم الأمين العام.

٧ - وتكلم عن تكوين مقر لفريق سريع الانتشار فأعرب عن رغبة وفده في التيقن من أن ذلك الفريق سيشمل ممثلين عن البلدان النامية المساهمة بقوات. واختتم كلمته بأن أعرب عن ثقة وفده في إمكانية تصحيح الصورة السلبية عن عمليات حفظ السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة.

٨ - السيد يودين (الاتحاد الروسي): قال إنه ظهر مؤخرا اتجاه خطير للتقليل من شأن دور عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أو للالتفاف حول الميثاق والإرادة الجماعية. وخلال السنوات الأخيرة، أدى قيام العديد من العمليات المتعددة الوظائف، في آن واحد، إلى وصول الأمم المتحدة من الناحية العملية إلى "نقطة تشبع". ودعا إلى إجراء تحديث جذري في قدرة الأمم المتحدة على حفظ السلام. وقال إنه يجب، قبل كل شيء وضع معايير موحدة لتنظيم وتنفيذ هذه العمليات. وينبغي توجيه أكبر قدر من الاهتمام إلى ما يلي: تحديد المخاطر الحقيقية التي تهدد السلم والأمن الدوليين؛ واضطلاع مجلس الأمن بالتوجيه السياسي؛ وعدم السماح بأن تتحول عمليات حفظ السلام تدريجيا إلى عمليات لإنفاذ القانون عن طريق الالتفاف حول قرارات مجلس الأمن؛ ووضع ولايات معقولة وتوفير التمويل الكافي لها؛ وتحديد أطر زمنية معقولة لتنفيذ العمليات

وعدم السماح بالتمديد التلقائي للولايات أو ربط العمليات بالجهود التي تستهدف التوصل إلى حلول سياسية؛ وتوفير قيادة عسكرية كفؤة تخضع للأمين العام ولسيطرة مجلس الأمن؛ وتقاسم المسؤولية مع المنظمات الإقليمية.

٩ - وقال إن مجلس الأمن يطبق أحيانا معايير مزدوجة في تناول حالات مختلفة، وأنه يقسم الأزمات تقسيما مصطنعا إلى فئات تتفاوت من حيث الأهمية. كما ذكر أن الولايات "التقليدية" وولايات "الإنفاذ" لا تتسقان في نطاق عملية واحدة وأن من الضروري أن يكون هناك تحديد واضح للمهام التي يعهد بها إلى الدول والمنظمات الإقليمية. وأعرب عن تأييد حكومته للتدابير التي تستهدف تحسين هياكل القيادة والسيطرة وعن تشجيعها للتفاعل مع الوحدات العسكرية للبلدان الأخرى. وأوضح أن تحسين كفاءة الجهود التي تبذلها المنظمة من أجل تشجيع تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، يتطلب تعزيز التفاعل بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، مع ضرورة مراعاة اختلاف الظروف على أرض الواقع.

١٠ - وأضاف قائلا إن وفده يولي أهمية خاصة لإقامة علاقات عمل بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة في مختلف أنحاء أوروبا وآسيا. وأوضح أن لحكومته مصلحة خاصة في المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة لتسوية النزاعات في أراضي الدول الأعضاء في الرابطة. وأعرب عن أسفه لأن النداءات المتكررة التي وجهت من أجل الحصول على هذه المساعدة، بما في ذلك إنشاء عملية كاملة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة، لم تلق أي استجابة بسبب المعايير المزدوجة التي أشير إليها آنفا.

١١ - وبصفة عامة، فإن من المفيد إجراء دراسة شاملة للاقتراحات الداعية إلى زيادة قدرة المنظمة، على الاستجابة السريعة. وذكر أن تنفيذ قوة الاستجابة السريعة يستلزم الإجابة عن أسئلة خطيرة تتعلق بطرائق استخدامها. ودعا، في الوقت نفسه، إلى مواصلة العمل في نظام الاتفاقات الاحتياطية، التي يمكن أن يصبح وسيلة فعالة للتوفير السريع للموارد اللازمة لإنشاء بعثات جديدة أو للبعثات القائمة لحفظ السلام. كما دعا إلى إنشاء قاعدة بيانات في الأمانة العامة عن الوحدات العسكرية الوطنية، والدعم السوقي وغير ذلك من الخدمات. وفيما يتعلق بضمان تحقيق استجابة أسرع في حالات الطوارئ، أكد أهمية تحسين التشريعات الوطنية فيما يتعلق بمشاركة المجتمع الدولي في أنشطة حفظ السلام.

١٢ - وقال إن عمليات حفظ السلام كانت دائما تنطوي على خطر للأفراد المشاركين فيها، غير أن ذلك الخطر ازداد كثيرا في الآونة الأخيرة، كما يتبين من الإحصاءات. وأعرب في هذا الصدد، عن ترحيب وفده بالاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها (الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٥٩/٤٩).

١٣ - وتطرق إلى مشكلة تمويل العمليات فقال إنه على الرغم من الحالة الاقتصادية الصعبة، فإن الاتحاد الروسي يسهم في ميزانيات مختلف العمليات. ودعا إلى حل القضايا المتصلة بعنصر المعلومات، وإلى مراعاة الجوانب المهمة في مرحلة التخطيط.

١٤ - السيد عبد اللاه (تونس): أكد على أهمية إجراء عمليات حفظ السلام في إطار مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبرضاء الدول التي تجري فيها تلك العمليات. وقال إن تحقيق هذه العمليات لأهدافها يتطلب وضوح ولاياتها وتحديد هيكل قياداتها والرقابة عليها تحديدا واضحا. وأشار إلى أن هذه العمليات ينبغي ألا تحل محل التدابير الرامية إلى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، كما ينبغي ألا تؤدي بالمجتمع الدولي إلى إغفال أهمية التنمية التي هي أنسب وسيلة لمنع وتفادي التوترات والنزاعات الاجتماعية والسياسية.

١٥ - كما دعا إلى زيادة التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، ولا سيما في المسائل المتصلة بقارة أفريقيا، التي تجاهد منظمة الوحدة الافريقية لمنع تكرار النزاعات بها ولدعم التنمية فيها. وقال إن تونس عملت، خلال فترة شغلها لرئاسة منظمة الوحدة الافريقية في عام ١٩٩٤، على بذل كل جهد ممكن من أجل توجيه أنظار المجتمع الدولي إلى مشاكل القارة الافريقية والحصول على دعم للمنظمة. وأعرب عن امتنان حكومته لجميع الدول غير الافريقية التي استجابت لندائها بالإسهام في صندوق السلام التابع لمنظمة الوحدة الافريقية، أو بتنظيم حلقات دراسية في مجال طرائق زيادة قدرة البلدان الافريقية على فض المنازعات.

١٦ - وأعرب في هذا الصدد عن تأييد حكومته للاقتراح المقدم من الأمين العام بتعيين مسؤول اتصال للأمم المتحدة في مقر منظمة الوحدة الافريقية للعمل من أجل زيادة كفاءة التنسيق بين المنظمتين، ومنع وقوع النزاعات، وإدارتها وحلها. كما أعرب عن موافقته على الاقتراح الداعي إلى إنشاء مركز عمليات داخل منظمة الوحدة الافريقية بمساعدة من الأمم المتحدة، وذلك لتحسين نظام الاستجابة السريع.

١٧ - وقال إن وفده يؤيد الاتفاقات المتعلقة بالقوات الاحتياطية، ويرى أن الحلقة الدراسية المتعلقة بمنع وقوع النزاعات وحفظ السلام في افريقيا المقرر عقدها في داكار ستتيح فرصة طيبة لدراسة جميع الاقتراحات التي قُدمت فيما يتصل بتلك الاتفاقات.

١٨ - وتطرق إلى المشاورات الجارية بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات، فدعا مجلس الأمن إلى إجراء مشاورات مع البلدان التي يمكن أن تسهم بقوات في أي عملية قبل تحديد ولاية تلك العملية. كما دعا الأمانة العامة إلى تقديم تقارير دورية إلى البلدان، وبصفة خاصة البلدان المساهمة بقوات، عن تقدم سير عمليات حفظ السلام.

١٩ - وحث جميع الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها كاملة في مواعيدها ودون أي شروط، وقال إن الأزمة المالية للمنظمة تؤثر سلبا على البلدان المساهمة بقوات ومعدات، وخصوصا البلدان النامية التي قد لا تستطيع الاستمرار في المشاركة في عمليات أخرى.

٢٠ - وقال إن حكومته تؤيد تحسين سلامة أفراد عمليات حفظ السلام، ولهذا فقد انضمت إلى الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. ودعا إلى أخذ مسألة السلامة بعين الاعتبار في تخطيط العمليات. كما دعا إلى توحيد الأحكام المتصلة بتعويضات الوفاة والعجز.

٢١ - واختتم كلمته بأن أعرب عن تأييد وفده لتوسيع عضوية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام على النحو المقترح في الفقرة ٦ من مشروع القرار المتعلقة بإجراء دراسة شاملة لكامل مسألة عملية حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (A/C.4/50/L.10). وأعرب عن رغبة تونس في المشاركة كعضو كامل في اللجنة، كيما تتمكن بذلك من الإسهام في الأنشطة التي تخدم السلام.

٢٢ - السيد العتيبي (الكويت): قال إن عمليات حفظ السلام لا تقتصر على نزع فتيل الخلافات ولكنها تنطوي على مهام أوسع نطاقا وأكثر تعقيدا، مثل المعونة الإنسانية وبناء مؤسسات الدولة التي تترتب عليها مشكلات إدارية ومالية تتطلب الوصول إلى حل عاجل لها. وأضاف أن اللجنة الخاصة والأمانة العامة قد سعتا للتصدي لهذه المشكلات وضمان حسن سير العمليات لكن المهمة تتطلب أيضا تعاونا تاما من المجتمع الدولي.

٢٣ - ومضى إلى القول إن من الضروري أولا أن تسدد الدول أنصبتها بالكامل وفي الوقت المحدد. وإنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تكون مسؤولة عن تمويل عمليات حفظ السلام وفقا لميثاق الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يتواصل التشاور ما بين الأمانة العامة ومجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات في كل مرحلة من مراحل أي عملية لحفظ السلام. وأخيرا، ينبغي لمجلس الأمن والأمانة العامة، أن يوفرا للعمليات، بعد تحديد ولاياتها، الوسائل اللازمة للإضطلاع بمهامها. وقال إنه لا يفوتنا هنا أيضا أن نؤكد على الدور الذي يمكن أن تضطلع به إدارة شؤون الإعلام في تقديم المعلومات إلى جميع البلدان المشاركة في عمليات حفظ السلام وفي إتاحة هذه المعلومات إلى الجمهور. ذلك أن من شأن هذه المعلومات أن تساعد في تلافي المشكلات التي قد تنشأ أثناء هذه العمليات.

٢٤ - وقال إن الكويت قد دعمت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (اليونيكوم) وقررت تحمل ثلثي ميزانية البعثة. وأثنى على جهود البعثة في رصد الانتهاكات التي يرتكبها العراق وأعرب عن الشكر والتقدير لجميع البلدان التي تساهم بقوات في البعثة.

٢٥ - وأضاف أن بعض عمليات حفظ السلام لم تحقق، مع الأسف، الأهداف المرجوة نتيجة للتأخير في نشر القوات أو لسوء الإدارة أو لنقص الموارد. وأنه ينبغي للأمم المتحدة أن تفيد من الخبرات المكتسبة من هذه العمليات بما يحسن حالة العمليات. وفي هذا الصدد، أعرب عن تأييد الكويت لاقتراح هولندا بنشر سريع للواء عسكري يوضع تحت تصرف مجلس الأمن.

٢٦ - السيد بخيت (السودان): قال إنه ينبغي أن تتوافر خصائص أساسية في كل عملية من عمليات حفظ السلام. فمن الضرورى أن تحظى أي عملية من عمليات الأمم المتحدة الخاصة بحفظ السلام بموافقة جميع الأطراف في النزاع، وأن تتوفر في العاملين على أمر تنفيذها الحيدة الكاملة. وينبغي أن يشارك في القرارات المتعلقة بعمليات حفظ السلام كل من الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، وأن لا يترك القرار لمجلس الأمن وحده. وينبغي لعمليات حفظ السلام أن تركز على الحل السياسي كأساس لحل النزاعات وأن تعالج قضايا التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان المعنية. وينبغي للمجتمع الدولي احترام السلامة الاقليمية للدول التي تنفذ فيها هذه العمليات وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لهذه الدول. وينبغي استحداث آلية لتسجيل النفقات المتصلة بالعمليات.

٢٧ - وأشار إلى أن تمويل عمليات تكاليف حفظ السلام يُعتبر مسؤولية جماعية للدول الأعضاء جميعا. وينبغي تحديد اختصاصات العمليات وفقا للتوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استقصاء العلاقة بين عمليات المساعدة الإنسانية وعمليات حفظ السلام" الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في الوثيقة A/50/572.

٢٨ - وقال إنه يوافق على أنه ينبغي اتخاذ تدابير لتعزيز سلامة العاملين في عمليات حفظ السلام. وإنه يتعين على المنظمات غير الحكومية احترام سيادة البلد ووحدة أراضيه والإلتزام بالاتفاقات المبرمة مع السلطات الوطنية.

٢٩ - وأكد في النهاية على أهمية الدور الذي تؤديه المنظمات الإقليمية في حفظ السلام وحث مجلس الأمن على التعاون مع هذه المنظمات التي تكون في وضع أفضل من حيث فهمها لطبيعة النزاعات والثقافة والتركيبة الاجتماعية للإقليم التي تنفذ فيه عمليات حفظ السلام.

٣٠ - السيد اوموتوسو (رئيس شعبة العلاقات الخارجية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي): أشار إلى تقرير لجنة التفتيش المشتركة الوارد في الوثيقة A/50/572 وإلى التوصية رقم ٨ على وجه الخصوص، فقال لقد زاد عدد عمليات حفظ السلام وحالات الطوارئ المعقدة الرئيسية في السنوات الأخيرة زيادة كبيرة. وقد أبدى السيد جيمس غوستاف سبيث مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أسفه لهذه الحالة نظرا لأنه كان يمكن تكريس الموارد المالية والمادية والبشرية المخصصة لهذه العمليات من أجل برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتنمية البشرية المستدامة.

٣١ - وقال إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يتفق تماما في الرأي مع وحدة التفتيش المشتركة بأنه ينبغي وفقا لأحكام العديد من قرارات الجمعية العامة، أن توكل مهمة تنسيق الأنشطة الإنسانية إلى منسق الأمم المتحدة المقيم الذي يكون على الأغلب الأعم هو الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقد أكدت من جديد الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ أن الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعين، كما جرت العادة، بوصفه المنسق المقيم، وأن المنسق المقيم يتولى، بطبيعة الحال، تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري. وينبثق دور الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من ولاية البرنامج الشاملة لقطاعات متعددة والمتكاملة، ومن حجمه ومن قدرته التمويلية المركزية ومن خبرته التاريخية في أداء وظيفة التنسيق على الصعيد القطري ومن دوره في تمويل تكاليف نظام المنسق المقيم. وليست هناك منظمة اخرى لها شبكة يمكن مقارنتها بشبكة المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي يبلغ عدد مكاتبها الميدانية ١٣٦ مكتبا، أو بثراء خبرته ومعرفته بالبلدان قبل حالات الطوارئ وعمليات حفظ السلام وأثناءها وبعدها.

٣٢ - وأشار إلى أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الإنسانية يتفقان مع وحدة التفتيش المشتركة في توصيتها المذكورة آنفا بأن القيادة المشتركة في الميدان هي القيادة المثالية. وتتفق إدارة الشؤون الإنسانية واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في رأيه القائل بأنه ينبغي ألا يجري تعيين منسق مستقل للشؤون الإنسانية إلا في ظروف استثنائية للغاية. وقد جرى مؤخرا بدعم من الإدارة المذكورة واللجنة الدائمة دمج مهام المنسقين المقيمين ومنسقي الشؤون الإنسانية. ويرى مدير البرنامج أنه ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة، إذا ما احتاج المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية إلى مساعدة خاصة، أن توفر له الدعم الكافي عن طريق تزويده بمستشار في الشؤون الإنسانية أو بوحدة للدعم مزودة بالموارد اللازمة.

٣٣ - وأضاف أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد قام في السنوات الأخيرة، بدعم من مجلسه التنفيذي، بالاضطلاع بالمهمة الصعبة المتعلقة بتنفيذ وتعزيز نظام المنسق المقيم. وتم النهوض بمستوى المنسقين المقيمين عن طريق آلية الاختيار وعملية التدريب وتخصيص الموارد وتوفير دعم من المقر. ووضعت اختصاصات محددة يضطلع بها المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية تهدف إلى توفير توجيه للمهام التي يضطلعون بها وتيسير أداء هذه المهام. وأصدرت اجراءات منقحة تتعلق بالتصرفات المالية والإدارية التي تطبق خلال حالات الطوارئ أو الكوارث الطبيعية.

٣٤ - وقال إن الترتيبات المتعلقة بتوسيع نطاق مجموعة الاختصاصيين الذين يمكن استخدامهم، فتحت أمام سائر منظمات الأمم المتحدة باب التعيين في مناصب المنسقين المقيمين للأمم المتحدة/الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. فقد عين مباشرة من منظمات الأمم المتحدة الأخرى بعض المنسقين المقيمين. وفي أيار/مايو ١٩٩٥، ومن بين ١١٥ منسقا مقيما، كان ٤٥ منسقا مقيما، قد قدموا مباشرة من وكالة من خارج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو كانوا قد عملوا فيها، وفي الوقت الحالي تشمل

ممارسة ندب منسقين جدد في عام ١٩٩٦ عددا آخر من هؤلاء الأشخاص. وتتيح ممارسات ندب منسقين جدد لاحتياجات كل بلد على حدة. وجرى التشديد بشكل خاص أيضا على اختيار عدد أكبر من النساء لشغل منصب المنسق المقيم. وبدأ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتعاون مع مركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية، الإعداد لدورات تدريبية مصممة من أجل المنسقين المقيمين خصيصا. ونفذ سلسلة من الأنشطة التدريبية. وعلاوة على ذلك، وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قائمة بالموظفين المؤهلين الذين لديهم تدريب وخبرة مناسبان واستعداد ورغبة في التعيين في منصب منسق للشؤون الإنسانية في الخدمة كمستشارين لشاغلي منصب حسب الإقتضاء.

٣٥ - وختم كلامه بقوله إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يؤيد آراء وحدة التفتيش المشتركة فيما يتعلق بالمساهمات المحتملة من جانب "ذوي الخوذ البيض" وبسلامة موظفي الأمم المتحدة.

٣٦ - السيد مصاروه (الأردن): أعرب عن قلقه لأنه يبدو أن إدارة عمليات حفظ السلام قد بدأت مؤخرا بإعطاء أفضلية للموظفين المنتمين إلى بلدان مستعدة لتمويل مناصبهم ومهامهم. ورغم الأزمة المالية للمنظمة ورغم إننا نعترف بجميل الدول التي وضعت أفرادها العسكريين تحت تصرف الأمم المتحدة، فسوف تترتب مساوئ كثيرة على هذه الممارسة إذ أن البلدان القادرة على الدفع ستصبح في النهاية هي المسيطرة على كامل عمليات حفظ السلام وستمنع الأغلبية العظمى من البلدان المساهمة بقوات من شغل مناصب في الإدارة المذكورة. ورغم أنه يوجد لدى عدد كبير من البلدان المساهمةبقوات عسكريون ذوو مؤهلات عالية فإنها ليست في بحبوحة تمكنها من إرسال هؤلاء العسكريون إلى نيويورك. ويمكن أن تقوض هذه الممارسة الطابع الدولي لعمليات حفظ السلام. وفي حين أنه لا يمكن منع البلدان الغنية من توفير أفراد عسكريين للأمم المتحدة دونما تكلفة فإن وفده يرى أنه ينبغي الإلتزام ببعض المعايير والنسب المئوية لضمان أن يتمكن الأفراد المنتمون إلى بلدان لا يمكنها الدفع من تقديم خدماتهم أيضا.

٣٧ - السيد مارتيني هريره (غواتيمالا): تكلم أيضا باسم بنما والسلفادور وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس فقال إن أمريكا اللاتينية تعلق أهمية كبرى على عمليات حفظ السلام. ومنذ أواخر الثمانينيات، استفادت عملية السلام في المنطقة من عمليات حفظ السلام التي اضطلعت بمهام متعددة وأسهمت في التغلب على الأزمات الداخلية في العديد من بلدان أمريكا الوسطى.

٣٨ - وأضاف أن الهدف من بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى التي عملت في الفترة من نيسان/أبريل ١٩٨٩ الى آذار/مارس ١٩٩٠ هو التحقق من وفاء بلدان أمريكا الوسطى الخمسة الواقعة شمال بنما بالتزامها بالامتناع عن مساعدة القوات غير النظامية في المنطقة واستخدام إقليم دولة معينة في شن هجمات على الدول المجاورة. وشاركت البعثة أيضا في تسريح المقاومة النيكاراغوية والاشراف على وقف إطلاق النيران في نيكاراغوا.

٣٩ - وانتقل إلـــــى الكلام عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، التي بدأت ولايتها في تموز/يوليه ١٩٩١ وانتهت في نيسان/أبريل ١٩٩٥. وأشار إلى أن الهدف من هذه البعثة هو التحقق من الامتثال لاتفاق سان خوزيه بشأن حقوق الإنسان واتفاق شبولتباك. وأدت البعثة مهمة متعددة التخصصات شملت جملة أمور منها الإشراف على تنفيذ التعهدات المتعلقة باحترام حقوق الإنسان والتحقق من ذلك، وتنفيذ عملية التسريح، والإشراف على إصلاح النظامين القضائي والانتخابي، وانشاء شرطة مدنية وطنية جديدة وتعزيزها. ويقوم في الوقت الحالي عنصر أصغر تابع لبعثة الأمم المتحدة الجديدة في السلفادور (بعثة الأمم المتحدة في السلفادور) بمهمة التحقق من مدى الامتثال لما تبقى من التزامات.

٤٠ - وأعرب عن ترحيبه بقيام أفراد من السلفادور وغواتيمالا وهندوراس بالخدمة في بعثة الأمم المتحدة في هايتي. وقال إن بلدان أمريكا الوسطى تؤيد توصيات اللجنة الخاصة المتعلقة بضرورة أن تحترم عمليات حفظ السلام المبادئ والأهداف المحددة في ميثاق الأمم المتحدة وهي احترام السيادة والسلامة الإقليمية للدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى. وينبغي ألا تمول عمليات حفظ السلام باستخدام الموارد التي خصصتها المنظمة من أجل أنشطة التنمية. وينبغي إقامة علاقة شراكة بين الحكومات التي تحتاج الى معدات من أجل البعثات وتلك المستعدة الى تقديم هذه المعدات وينبغي أن تؤدي الأمم المتحدة دورا تنسيقيا في هذه الترتيبات. وينبغي وضع ترتيبات موحدة للتعويضات، تدفع بموجبها مستحقات الوفاة أو العجز، تستند الى مبدأ المساواة بين جميع الدول الأعضاء. وتؤيد بلدان أمريكا الوسطى توصية اللجنة الخاصة بأن تجرى مشاورات بين أمانة الأمم المتحدة والبلدان المحتمل أن تساهم بقوات قبل وقت كاف من إيفاد البعثة لإعطاء هذه البلدان وقتا تبت فيه بشأن مشاركتها. وينبغي أن تكفل المساواة في الفرص لتيسير اشتراك جميع الدول الأعضاء على أوسع نطاق ممكن، ولا سيما البلدان النامية، في عمليات حفظ السلام.

٤١ - السيد فروموث (الولايات المتحدة الأمريكية): أشاد بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام والذي يؤكد من جديد دعم الدول الأعضاء لعمليات حفظ السلام وتصميمها على مواصلة تحسين هذه العمليات. ورحب على وجه الخصوص بالمبادرة الأخيرة لتشكيل فريق تابع للمقر سريع الانتشار والتوجه الى العمليات الميدانية في المستقبل كما رحب بعمل الأمانة العامة لوضع مدونة للأمم المتحدة لقواعد سلوك أفراد عمليات حفظ السلام. وأضاف أن هناك تطورا إيجابيا آخر وهو التقرير السنوي الأول لمكتب المراقبة الداخلية، الذي يؤكد مدى فائدة هذا المكتب كأداة إدارية لها القدرة على أن تكون فعالة. وأن هذا التقرير يؤكد أيضا على ضرورة الاستجابة على الفور وبفعالية لحالات الطوارئ في افريقيا، وأن وفده يرحب بالتقرير الأخير للأمين العام بهذا الشأن.

٤٢ - وأردف قائلا إن القلق يساور وفده في مجالين: أولا، ينبغي معالجة المسائل الإدارية الخطيرة المشمولة بتقرير مكتب المراقبة الداخلية بسرعة وفعالية. وثانيا، على الرغم من الطلبات المتكررة التي وجهت الى الأمانة العامة لم يحرز للأسف تقدم ملحوظ يذكر فيما يتعلق بإنشاء قدرة إعلامية فعالة كجزء

لا يتجزأ من عمليات حفظ السلام والدعم المنسق من المقر. وقال إنه يحث الأمين العام بقوة مرة أخرى على إعادة النظر في الموارد الموضوعة تحت تصرفه كيما يصحح هذا الوضع في أقرب وقت ممكن.

٤٣ - السيد شنثافيلاي (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): قال إن من الضروري في هذه السنة التي تصادف الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، مواصلة إعادة النظر في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وإعادة تقييمها، من كل جوانبها، بغية اتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة لزيادة فائدتها وفعاليتها. ولقد اطلع بكثير من الاهتمام على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام ويود توجيه الأنظار الى بعض جوانب حفظ السلام التي يرى أنها هامة. أولا، ينبغي لعمليات حفظ السلام التقيد التام بالمبادئ والأهداف التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة، ولاسيما مبادئ احترام سيادة الدول ووحدة أراضيها وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. ثانيا، أن في وسع الأمم المتحدة، بل ينبغي لها، أن تبذل مزيدا من الجهد عن طريق الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام بغية الحيلولة دون نشوب نزاعات جديدة. ثالثا، ينبغي تشجيع جميع الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها كاملة وفي موعدها امتثالا لالتزاماتها بموجب المادة ١٧ (٢) من الميثاق. رابعا، ينبغي أن تعطى هذه العمليات ولاية واضحة واطارا زمنيا وتمويلا مضمونا وأن تسترشد ببعض المبادئ الأساسية، وهي موافقة الدول الأعضاء أو الأطراف المعنية، والحيدة، وعدم التدخل. وأخيرا، يمكن في بعض الظروف أن يسهم التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في صون السلم والأمن الدوليين.

٤٤ - وأعقب ذلك بقوله إنه على الرغم من أن عمليات حفظ السلام تساعد على تسوية النزاعات، فإنه ينبغي توجيه المزيد من الاهتمام نحو الأسباب الجذرية للنزاعات، مثل الفقر، والأوضاع الاقتصادية العصيبة، ونقص التنمية الاجتماعية. لذا فإن السلام والتنمية أمران متكاملان ويستحقان أن يوليا نفس القدر من الاعتبار. ودعا الى عدم تخصيص الموارد لعمليات حفظ السلام على حساب موارد أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية.

٤٥ - السيد أحمد (الهند): قال إن أنشطة حفظ السلام تجاوزت ذروتها وأن في الإمكان، مع تقلص بعض العمليات أو انتهائها، توقع حدوث تخفيضات كبيرة في الأنصبة المقررة لنفقات حفظ السلام، ويأمل وفده أن تسهم الدول الأعضاء بجزء كبير من هذه الوفورات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٤٦ - وأردف أن الهند توصي جميع الدول الأعضاء باعتماد المبادئ التوجيهية التي تنظم عمليات حفظ السلام، التي أقرها مؤتمر رؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في كرتاخينا، كولومبيا، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، واعتمدتها حركة عدم الانحياز قبل ذلك في القاهرة في عام ١٩٩٤. وتشتمل هذه المبادئ الأساسية على ما يلي: (أ) أن عمليات حفظ السلام ليست بديلا عن الحلول السياسية؛ (ب) ينبغي أن تكون هذه العمليات ذات طابع مؤقت وأن تستند الى موافقة الأطراف المعنية؛ (ج) ينبغي عدم اللجوء الى استخدام القوة كوسيلة لصون السلم والأمن الدوليين إلا كملاذ أخير بعد أن تكون كل وسائل

الحل السلمي للمنازعات قد استنفدت؛ (د) ينبغي لعمليات حفظ السلام التقيد التام بأهداف الميثاق ومبادئه، وألا تتسم بطابع التدخل، وأن تقام بناء على طلب الدول الأعضاء المعنية؛ (هـ) وينبغي أن تكون هذه العمليات مستقلة عن الأنواع الأخرى من عمليات الأمم المتحدة الميدانية، ولكن هذا لا يستبعد ضرورة وجود تنسيق شامل؛ (و) يجب إنشاء العمليات بولاية واضحة، وإطار زمني، وأهداف واضحة، وتمويل مضمون، وموارد وافية؛ (ز) وينبغي ألا تمول أنشطة حفظ السلام على حساب أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية.

٤٧ - وواصل حديثه قائلا إنه وإن كان لا ريب في أن للترتيبات والوكالات الإقليمية دورا تؤديه بموجب الفصل الثامن من الميثاق في المسائل المتصلة بصون السلم والأمن الدوليين، فلا بد من أن يكون للأمم المتحدة سيطرة كاملة على عمليات حفظ السلام التي توافق عليها وأن تكون لديها القدرة على تنفيذها.

٤٨ - وأضاف قائلا إن من الضروري توخي الحذر مستقبلا في تقييم الاقتراحات الداعية إلى تكوين قدرة للأمم المتحدة للرد السريع وإنه ينبغي تقييمها بمعايير من بينها الحاجة، والمساءلة، والفعالية، والأثر المالي، وما يترتب عليها من عواقب قانونية وسياسية. وعوضا عن محاولة إنشاء شيء جديد تماما، ينبغي التركيز على تحسين نظام قوات الأمم المتحدة الاحتياطية.

٤٩ - وقال إن مسألة التعويض في حالات الوفاة والعجز لاتزال تثير القلق. فقد أكد مؤتمر عدم الانحياز الأخير المعقود في كرتاخينا على ضرورة اعتماد الأمم المتحدة، على وجه السرعة، جدولا موحدا لتعويض أفراد عمليات حفظ السلام في حالات الوفاة والعجز.

٥٠ - وقال إن وفده يؤيد الاقتراح الداعي إلى زيادة حجم اللجنة الخاصة وجعلها أكثر تمثيلا وأكثر فعالية، ولاسيما نظرا للتوسع الذي حدث في عضوية الأمم المتحدة وفي عدد البلدان المساهمة بجنود. والهند ملتزمة تماما بأهداف ومبادئ الميثاق ومصممة في دعمها لقضية السلم والأمن الدوليين.

٥١ - السيد غوغسادزي (جورجيا): قال إن الوضع الذي كان سائدا قبل ٥٠ عاما، عند إنشاء الأمم المتحدة، اعتراه تغير جذري بفعل تفكك العالم الذي كان يتألف من قطبين ونشوء علاقات ومشاكل جديدة وبروز تحديات جديدة للأمن العالمي. وبإجراء تحليل لعمليات حفظ السلام في مختلف البلدان يمكن التوصل الى عدد من الاستنتاجات. إن العملية الناجحة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة تثبت أن الانتشار الوقائي هو إحدى أكثر الخطوات فعالية في ذلك الجهد. وعليه، تؤيد جورجيا فكرة إنشاء احتياطي من الممثلين الخاصين والبعثات الميدانية الصغيرة لأغراض الدبلوماسية الوقائية، رهنا، بالطبع لقيام البلد المضيف بطلب ذلك. وإدراكا لطبيعة النزاعات الراهنة، فإن من شأن أي محاولات للعودة الى "حفظ السلام بالوسائل التقليدية" أن تؤدي الى تقييد الدور الجديد الذي تقوم به الأمم المتحدة في الوقت الحالي في الشؤون العالمية.

٥٢ - واستطرد قائلا إن من الضروري إدخال تحسين على بعض الجوانب في تخطيط عملية حفظ السلام وإدارتها وتمويلها. ولابد من وجود آلية لضمان إدخال بعثة حفظ السلام الى منطقة النزاع فور اتخاذ القرار المتعلق بذلك. ويؤيد وفده اقتراح الأمين العام بإنشاء قوة احتياطية دائمة للأمم المتحدة تتألف من نحو ٥ ٠٠٠ فرد تخضع للجنة الأركان العسكرية في الأمم المتحدة. ويمكن نشر القوات العسكرية الاحتياطية وتدريبها في أراضي الدول المساهمة، ويمكن أن يوفرها الأمين العام عند الطلب. وهذا يقتضي إنشاء قاعدة بيانات في مكتب الأمين العام. وينبغي توسيع ولاية قوات حفظ السلام في بعض الحالات لتشمل وظائف الشرطة.

٥٣ - وأردف قائلا إن مجلس الأمن أصدر ١٣ قرارا وبيانا رئاسيا بشأن النزاع الدائر في جورجيا. وقد بعثت التدابير التي اتخذت بالتعاون مع بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وقوات حفظ السلام في كمنولث الدول المستقلة الآمال في التوصل الى حل سلمي. وينبغي لبعثة المراقبين، التي يشيد وفده بعملها، أن تزيد جهودها الى الضعفين أو الى ثلاثة أضعاف للتعجيل بعودة المشردين.

٥٤ - وأضاف أنه آن الأوان لمكافحة جميع أشكال الانفصالية العدوانية. وقال إنه ينبغي، كما صرح رئيس جمهورية جورجيا مؤخرا، ألا يستعاض عن عمليات حفظ السلام باسترضاء المعتدين أو بإعادة حقوق ممسوخة بسبب الموقف الحيادي للمراقبة الدولية. إن الخصائص الجديدة للنزاعات الإقليمية والعرقية تقتضي من الأمم المتحدة زيادة مرونتها في ممارسة سلطتها التقديرية عندما يحين الوقت ولا يكون ذلك بالطبع إلا في الحالات الاستثنائية لاستخدام الوسائل القسرية فقط. ولابد من وضع مجموعة جديدة مقبولة عالميا من القواعد واجراءات صنع القرار التي يمكن تطبيقها دونما إبطاء لا داعي له. ولا بد من أن تواجه عمليات حفظ السلام التحديات بمزيد من العزم وعلى نحو مباشر بقدر أكبر.

٥٥ - السيد موريثي (كينيا): قال إن بلده يعلق أهمية عظيمة على عمليات حفظ السلام ولقد دأب وسيدأب على المساهمة فيها ما استطاع الى ذلك سبيلا. إن هناك إدراكا متزايدا بأن تسوية النزاعات تستلزم نهجا أوسع نطاقا من التي تستلزمها العمليات العسكرية المحدودة. ووفده على اقتناع بضرورة زيادة التأكيد على دعم التنمية وعلى تسوية المنازعات على المستوى الإقليمي بالوسائل السلمية السياسية منها والدبلوماسية بدعم من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. واستشهد في هذا الصدد بتقرير الأمين العام المتعلق بمنع النزاعات وحفظ السلام في افريقيا (A/50/711) وأشار الى ضرورة تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية. لكنه أضاف أن الدور الرئيسي في صون السلم والأمن الدوليين إنما يقع على عاتق الأمم المتحدة.

٥٦ - وأردف قائلا إن وفده يرى أنه من غير المقبول أن تواصل البلدان المساهمة بقوات تحمل العبء عن البلدان التي لا تفي بالتزاماتها المالية تجاه المنظمة. وينبغي ألا يكون هناك ربط بين إصلاح الأمم المتحدة ودفع الأنصبة المقررة. وتحتم على الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها المالية، فتدفع أنصبتها

المقررة كاملة وفي حينها وتسدد أيضا ما عليها من متأخرات، تراكمت في بعض الحالات لتبلغ مستوى غير مقبول.

٥٧ - السيد كمال (باكستان): قال إن صون السلم والأمن الدوليين أصبح منذ نهاية الحرب الباردة أهم منه من أي وقت مضى. إن ازدياد عدد عمليات حفظ السلام في السنوات الأخيرة يؤكد بلا ريب ثقة المجتمع الدولي بالأمم المتحدة. لكن مما يؤسف له أن نتائج هذه العمليات كانت حتى الآن مختلطة. وإذا لا بد من إعادة النظر باستفاضة في مفهوم حفظ السلام لضمان أن يكون ناجعا. وهذا ما يقتضي تحليلا شاملا لطائفة عريضة من المسائل، بدءا بالتوجه السياسي والتخطيط الاستراتيجي وانتهاء بقواعد الاشتباك وتدريب حفظة السلام. يضاف الى ذلك أنه يجب الأخذ في الاعتبار تطور كل عملية وخصائصها، والاختلافات الملحوظة بين المناطق المستقرة نسبيا ومناطق الحروب، ودور الأمم المتحدة في صنع السلام وفي إنفاذ السلام.

٥٨ - وأضاف أن الدبلوماسية الوقائية هي حجر الزاوية في جهود السلام التي تبذلها الأمم المتحدة. ومن الأهمية بمكان أن تتصرف الأمم المتحدة قبل نشوب النزاعات فتنشئ آلية إنذار مبكر لهذا الغرض؛ إذ من شأن ذلك أن يزيد من فعالية عمليات حفظ السلام ويحد من تكلفتها، كما ينبغي القيام بكل المحاولات الممكنة لتسوية النزاعات بالوسائل السياسية، وذلك باللجوء الى الوساطة والتحكيم والمساعي الحميدة، وفقا لما ينص عليه الفصل السادس من الميثاق، وبتعيين ممثلين خاصين للأمين العام.

٥٩ - وأردف قائلا إن باكستان بلد مستفيد من واحدة من أقدم عمليات حفظ السلام، وهي فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، وتعرب عن امتنانها العميق للتفاني والالتزام الذي يؤدي بهما الفريق مهامه في ظروف مناوئة. وتشارك باكستان بدورها في عمليات مختلفة وهي من البلدان المساهمة بقوات.

٦٠ - وواصل حديثه قائلا إن عمليات حفظ السلام هي مثال على الالتزام السياسي للدول الأعضاء بمفهوم الأمن الجماعي وصون السلم والأمن الدوليين. وإذا ما أريد لهذه العمليات أن تؤدي وظيفتها بفعالية فلا بد من أن يكون لديها توجه سياسي واضح، وولاية محددة، وهيكل قيادة ومراقبة فعال، وقواعد اشتباك محددة المعالم. وينبغي ألا توضع أي شروط "لتقديم مسوغات للبقاء": إذ يجب أن تبقى عمليات حفظ السلام وألا تغادر مكانها حتى يسوى النزاع. إن مشكلة القيادة والمراقبة مشكلة من طبيعة الهيكل المتعدد الجنسيات لعمليات صنع السلام. وينبغي أن ينشأ نظام ثابت للتشاور المسبق بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات والأمانة العامة قبل اتخاذ قرار بشأن ولاية أي بعثة. إذ تستطيع البلدان بذلك أن تقرر ما إذا كانت تريد الاشتراك أو لا تريد. كما يجب أن تتخذ مقدما ترتيبات القيادة والمراقبة والوزع لمختلف القطاعات أو المناطق لمنع أي اعتراض بعدما ينتشر الجنود فعليا. وبموافقة الأطراف المعنية يجب أيضا تعيين قائد

القوات ونائب قائد القوات في مرحلة مبكرة، ويجب أن يحدد الاثنان الأهداف التنفيذية ويشرفا على انتشار الجنود. وينبغي الامتناع في عمليات حفظ السلام عن تصنيف البلدان حسب مستوى التنمية.

٦١ - وقال إنه إذا ما أريد ضمان فعالية عمليات حفظ السلام فلا بد من الامتناع عن تغيير ولايتها وطابعها ومدتها، ومن إبلاغ مجلس الأمن عن جميع جوانبها. ويجب بدء عمليات حفظ السلام وإنهاؤها بموافقة صريحة من مجلس الأمن. كما ينبغي أن تكفل الأمانة العامة الانتقال السلس من الدبلوماسية الوقائية الى حفظ السلام. وترحب باكستان بجهود الأمين العام لتحسين الإدارة. وتؤكد في هذا الصدد على أهمية تحسين قدرتي الانتشار السريع والتعزيز. ومع ذلك فإن هذا الموضوع يثير طائفة متنوعة من المسائل الهامة والمعقدة، لأن تلك الترتيبات يمكن، على أحسن تقدير، أن تكون عظيمة الفائدة، ولكن يمكن، على أسوأ تقدير، أن تصبح أداة للتدخل في يد نخبة قليلة من البلدان.

٦٢ - وواصل حديثه قائلا إن باكستان ترحب بالاقتراح الداعي الى إنشاء مخزون احتياطي من المعدات وإقامة شراكات بين الحكومات التي تحتاج الى معدات والحكومات المستعدة لتوفيرها. وبغية اختصار الوقت الذي تستغرقه الاستجابة لطلب الإمداد، ينبغي أن يكون لدى الأمم المتحدة عدة قواعد للإمداد، على المستوى الإقليمي إن أمكن.

٦٣ - وأعقب ذلك بقوله إن وفده يتطلع الى تنفيذ جميع مقترحات اللجنة الخاصة واستنتاجاتها وتوصياتها ويسجل قلقه إزاء نظام التعويض في حالات الوفاة أو العجز. إن جميع الجنود، بصرف النظر عن جنسيتهم، يؤدون مهام واحدة ويواجهون مخاطر متماثلة ويكنون نفس التقدير لبلدانهم، وينبغي من ثم أن يتلقوا نفس التعويض.

٦٤ - وقال إن الأزمة المالية التي تواجهها المنظمة تشكل تهديدا لمواصلة عمليات حفظ السلام، ولا بد بالتالي من أن تدفع جميع الدول الأعضاء اشتراكاتها كاملة وفي موعدها. وفيما يتعلق بمسألة التدريب، فإن باكستان توفر من قبل لجنودها التدريب المتخصص في حفظ السلام. وتوجد حاجة ملحة لإقامة مرافق للتدريب المتخصص، ربما على المستوى الإقليمي، بمساعدة الأمم المتحدة وبالإستفادة من خبرة الضباط الميدانيين التابعين للدول الأعضاء.

٦٥ - السيد نونييز مسكويرا (كوبا): قال إن وفده يؤيد موقف حركة بلدان عدم الانحياز فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام التي ينبغي أن تحكمها مبادئ احترام السيادة والمساواة في السيادة بين جميع الدول وسلامتها الإقليمية ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ومن الضروري أن تكون أطراف النزاع قد طلبت عملية حفظ السلام أو وافقت عليها قبل نشر هذه العملية في أراضيها. ومن الضروري كذلك أن تتسم جميع عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة بعدم التحيز. وعلاوة على ذلك، يجب أن

نضع في الحسبان أن عمليات حفظ السلام هي أداة لا يتم اللجوء إليها إلا كملاذ أخير وأن آلية العمل المفضلة للأمم المتحدة هي الوساطة.

٦٦ - وأضاف أن من المزعج أن نلاحظ تزايد اللجوء إلى استخدام القوة باسم الأمم المتحدة، وأن يجري الاضطلاع بعمليات لحفظ السلام لم تطلبها الأطراف أو توافق عليها. ومن الطبيعي أن تلاقي هذه العمليات رفضا من سكان البلدان التي نُفذت فيها لأنه رغم الإعلان عنها بوصفها عمليات إنسانية فإنها تبلغ بالفعل مرتبة التدخل المسلح. ولا يمكن فرض السلام بالوسائل العسكرية أو عن طريق تدخلات لأسباب إنسانية مزعومة.

٦٧ - وأعلن رفضه أيضا للاتجاه إلى أن تضم عمليات حفظ السلام أنواعا أخرى من الأنشطة مثل الأنشطة التي تشمل المساعدة الإنسانية أو حقوق الإنسان والتي تقع ضمن نطاق سلطة هيئات الأمم المتحدة الأخرى وتتجاوز نطاق نشاط مجلس الأمن. وفيما يتعلق بقيادة عمليات حفظ السلام، قال إن وفده يرى ضرورة خضوعها في جميع الأوقات للقيادة التنفيذية للأمم المتحدة، ومن المهم كذلك أن تحدد ولاية واضحة وجيدة التعريف ودقيقة لعمليات حفظ السلام وأن يتقرر إنهاء الولاية بطريقة جلية ومحددة.

٦٨ - وأكد ضرورة إجراء مشاورات دائمة بين مجلس الأمن والدول المعنية بعمليات حفظ السلام طوال مدة العملية وذلك لضمان تنفيذها بطريقة تتسم بالشفافية.

٦٩ - وقال إن السلام والتنمية لا يتجزآن، ولذلك يجب زيادة الموارد المخصصة للتنمية والتصدي للأسباب الحقيقية للنزاعات. ويجب ألا تُصبح عمليات حفظ السلام أداة دائمة تحل محل السلام الراسخ والدائم.

٧٠ - السيد سنغاري (مالي): قال إن عمليات حفظ السلام تشكل أداة من أهم الأدوات المتاحة للأمم المتحدة للمحافظة على السلام والأمن الدوليين. وأضاف أن نطاق أنشطة حفظ السلام اتسع بدرجة ملحوظة خلال السنوات الأخيرة لتشمل مهاما جديدة مثل حماية المساعدة المقدمة في حالات الطوارئ والتصدي لاحتياجات اللاجئين ورصد عمليات الحظر وتنفيذها والقيام بعمليات إزالة الألغام ونزع سلاح الأطراف المتحاربة. وتضم عمليات حفظ السلام، إلى جانب العنصر العسكري، عنصرا مدنيا ضخما يتولى مهام من بينها قيام أفراده بالعمل كمراقبين للانتخابات ورصد احترام حقوق الإنسان وتقديم المساعدة الإنسانية وإقامة المؤسسات وإعادة تأسيس الخدمات وتجديد الهياكل الأساسية المعطلة.

٧١ - وأوضح أن مالي التي تُسهم حاليا في عمليات حفظ السلام في أنغولا وبوروندي ورواندا وهايتي ترى أن عمليات حفظ السلام ينبغي أن تمتثل بدقة لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وكما أشار الأمين العام فإن نجاح عمليات حفظ السلام يعتمد على احترام مبادئ أساسية معينة وأهمها موافقة الأطراف وعدم التحيز وعدم استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس. ويعتمد النجاح كذلك على الشفافية التي

يتسم بها تسيير هذه العمليات والضمانات التي تكفل تمويل ودعم الأنشطة الرامية إلى تحقيق التسوية السلمية للنزاعات وأيضا على السرعة التي تـُنفذ بها هذه العمليات. ولبلوغ هذه الغاية، ينبغي على المجتمع الدولي أن يـُنشئ قوة للرد السريع في أسرع وقت ممكن.

٧٢ - وبيـَّن أن وفده يرى أن أهم عنصر في أي عملية لحفظ السلام هو وجود أفراد أكفاء ومجهزين تجهيزا جيدا على الساحة. وهذا يستلزم تنظيم أنشطة تدريبية وتوفير معدات لهؤلاء الأفراد. وفي هذا الصدد، أعرب عن ترحيبه بعقد دورتين عمليتين في عام ١٩٩٥ على الصعيد الإقليمي، وأعرب عن أمله في أن يحضر الدورة العملية للمنطقة الأفريقية المقرر عقدها في عام ١٩٩٦ أكبر عدد ممكن من البلدان الأفريقية. ورحب بفكرة إقامة صلات ثنائية بين البلدان التي تكون في موقف يـُمكنها من توفير وحدات عسكرية والبلدان التي يـُمكنها توفير معدات. ولاحظ أيضا مع الارتياح الآليات الجديدة للتشاور وتبادل المعلومات بين البلدان المساهمة بقوات.

٧٣ - وقال إن وفده مقتنع بأن تكلفة منع نشوب نزاعات التي سيتحملها المجتمع الدولي ستكون أقل من مواجهة العواقب المترتبة على هذه النزاعات. ولبلوغ هذه الغاية أيدت مالي على الفور وبشكل تام إنشاء آلية منع المنازعات وإدارتها وحلها في أفريقيا، وهو المفهوم الذي ظهر للمرة الأولى في عام ١٩٨٢ في مؤتمر قمة منظمة الوحدة الأفريقية المعقود في داكار. وتحث مالي المجتمع الدولي على تقديم المساعدة لمنظمة الوحدة الأفريقية والدول الأعضاء فيها لكي تتمكن الآلية من أداء عملها بالصورة المرجوة.

٧٤ - السيد سوان (ميانمار): قال إنه يوافق على الرأي القائل بضرورة التزام عمليات حفظ السلام التزاما تاما بالمبادئ والأهداف المحددة في ميثاق الأمم المتحدة وبصفة خاصة فيما يتصل بسيادة الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. وأضاف أن أنشطة حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة أدت دورا هاما في تسوية النزاعات في السنوات الأخيرة. وأن تزايد عدد عمليات حفظ السلام وتعقدها يحتم إجراء تقييم للخبرة المكتسبة. ورغم أن عددا كبيرا من عمليات حفظ السلام مثل التي نـُفذت في ناميبيا وكمبوديا والسلفادور قد أنجزت بنجاح، فقد واجهت عمليات أخرى مثل عمليات البوسنة والهرسك والصومال عقبات كبيرة ولم تكن فعالة. وينبغي أن يكون مجلس الأمن أكثر دراية عند البت في بدء عمليات حفظ السلام والولاية التي ستعمل في إطارها. وعلاوة على ذلك يجب أن يحصل أي اتفاق يـُبرم بين الدول الرئيسية على تأييد أغلبية الـدول الأعضاء لكي يـُحقق النتائج المرجوة.

٧٥ - وأكد أنه رغم الصعوبات المالية التي تواجهها ميانمار فإنها تدفع دائما اشتراكاتها المقررة في عمليات حفظ السلام بالكامل وفي حينها. وقال إن ميانمار كانت واحدة من أوائل البلدان التي تشترك في هذه العمليات؛ فقد أرسلت أفرادا عسكريين إلى قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في عام ١٩٥٨ وفريق مراقبي الأمم المتحدة في الكونغو في عام ١٩٦٠ وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند

وباكستان في عام ١٩٦٥ وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين في الفترة من ١٩٦٧ إلى ١٩٦٩. وترحب حكومته كذلك بتعزيز نظام الترتيبات الاحتياطية وقد أبلغت الأمين العام بالفعل بقرارها بالإسهام بأفراد عسكريين ومعدات في إطار هذه الترتيبات.

٧٦ - وذكر أن وفده يلاحظ مع القلق الزيادة الأخيرة في عدد ضحايا عمليات حفظ السلام ويتفق مع اللجنة الخاصة في رأيها بأنه ينبغي على الأمانة أن تكثف جهودها لتحسين سلامة وأمن المشتركين في هذه البعثات وضمان السلامة البدنية لموظفي الأمم المتحدة.

٧٧ - السيد يانغ لي (جمهورية كوريا): قال إن الأمم المتحدة اضطرت نتيجة لتزايد النزاع والعنف على الصعيد الإقليمي منذ نهاية الحرب الباردة إلى التركيز على أنشطة حفظ السلام التي حققت نتائج اختلط فيها النجاح بالفشل. ويُمكن أن يُعزى النجاح إلى زيادة فهم الدول الأعضاء لمفهوم حفظ السلام والتعزيز المستمر لقدرات الأمانة العامة وتدعيم التنسيق والتعاون بين منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. ومن ناحية أخرى يمكن إرجاع النكسات التي صادفتها الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك والصومال إلى نقص الموارد المناسبة وعدم التعاون من جانب الأطراف المعنية.

٧٨ - وأشار إلى أن حكومة جمهورية كوريا إسهاما منها في تعزيز قدرات الأمم المتحدة على النشر السريع وفقا لما طلبه الأمين العام، قررت أن توفر نحو ٨٠٠ جندي في شكل كتائب للمدفعية ووحدات هندسية ووحدات طبية ومراقبين عسكريين كجزء من نظام الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة. إلا أنه يلزم تعزيز الأمانة العامة لكي يؤدي هذا النظام مهامه بطريقة مناسبة. وقال إن وفده يوافق على إنشاء قدرة للنشر السريع بالمقر في إدارة عمليات حفظ السلام. ويُعد نظام الترتيبات الاحتياطية أكثر المسارات الواعدة من أجل دعم قدرة الأمم المتحدة على الرد السريع.

٧٩ - وتطرق إلى الكلام عن قيادة عمليات حفظ السلام ومراقباتها، فقال إنه يوافق على التعريف الذي وضعه الأمين العام ولا سيما التمييز بين المستويات الثلاثة للسلطة وهي: التوجيه السياسي عموما والتوجيه التنفيذي والقيادة والقيادة في الميدان. ولضمان فعاليتها، من المهم إقامة آليات التشاور والتنسيق المناسبة بين البلدان المساهمة بقوات ومجلس الأمن والأمانة العامة. ويتفق وفده كذلك مع الأمين العام في رأيه بأن فعالية القيادة والتحكم تعتمد على استعداد البلدان المساهمة بقوات للوفاء بالاحتياجات الأساسية للقيادة التنفيذية للأمم المتحدة وتوفير كتائب وطنية تعمل تحت سلطة القائد الذي تعينه الأمم المتحدة. ومع ذلك فإن إبقاء قادة الكتائب على علم تام بالخطط التنفيذية لقادة القوة له نفس الأهمية.

٨٠ - وأكد على الأهمية الأساسية لقيام المجتمع الدولي بالدفاع عن أمن أفراد حفظ السلام الذين كثيرا ما يكونون أهدافا لاعتداءات وتهديدات مباشرة مثل الهجمات المسلحة والوقوع رهائن، أو لتهديدات غير مباشرة مثل الألغام الأرضية الجديدة التي زرعت انتهاكا لاتفاقات السلام. وجمهورية كوريا بوصفها بلدا

مساهما بقوات في عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة تطلب إلى جميع الأطراف في النزاعات أن تـُنهي الأعمال العدائية ضد الأفراد المشتركين في هذه العمليات وأن تبدي تعاونا تاما يكفل اضطلاع الأفراد بمهامهم بسلامة.

٨١ - وأشار إلى أن وفده يوافق على توسيع عضوية اللجنة الخاصة وفقا لما ورد في مشروع القرار A/C.4/50/L.10*، بحيث تعكس على النحو الواجب شواغل واهتمامات جميع البلدان المشاركة بقوات. واختتم كلمته بالإعراب عن تقديره لجميع المشتركين في عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة حول العالم على دورهم القيم في المحافظة على السلام والأمن.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠